عند الكوفيين على ما نقل مع ان الفرع لا يجب ان يجري
على الاصل في جميع الاحكام ثم المناسبة المعلومة من
قوانينهم يقتضي اصالة الخفيفة لان التاكيد في الثقيلة
اكثر فالمناسب ان يعدل من الخفيفة اليها ولما قال
فانه يلزم التقاء الساكنين على غير حده كانه قيل ما حده
ومتى يجوز فقال فان التقاء الساكنين انما يجوز
اي لا يجوز الا اذا كان الاول من الساكنين حرف
مد وهو الالف والواو والياء سواكن وكان
الثاني منهما مدغما في حرف آخر نحو دابة فان
الالف والباء ساكنان والالف حرف مد والباء
مدغم فجاز لان اللسان يرتفع عنهما دفعة واحدة فمن حيث
كافة والمدغم فيه متحرك فيصير الثاني من الساكنين كلا
ساكن فلا يتحقق التقاء الساكنين الخالصين السكون

وكا

وكان الاولى ان يقول حرف لين ليدخل فيه
نحو عوصه لان حرف اللين اعم من حرف المد
كما سنذكر لكن المص لا يفرق بينهما وفي عبارته نظر
لان انما مفيد الحصر كما قررنا وهذا غير مستقيم على ما لا يخفى
فان التقاء الساكنين جايز في الوقف مطلقا لانه
محل التخفيف نحو زيد عمرو بكر وسلمنا انه اراد
غير الوقف لكنه يجوز في غير الوقف في الاسم
المعرف باللام الداخلة على همزة الاستفهام نحو
الحسن بسكون الالف واللام وهذا قياس مطرد
لئلا يلتبس بالخبر وفي التنزيل الآن بسكون الالف
واللام وفي بعض القرأت من بعد ذلك
وفي بعض شائهم وذي العرش سبيلا واللاي
ومحياي ومماتي ونحو ذلك فلا وجه للحصر ويمكن

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)